

من وزير المالية
إلى

12052

الموضوع: طلب توضيحات حول خدمات تكوين
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 15 ماي و 04 جوان 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ حريفكم وهو مكتب دراسات وتكوين في مجالات الصحة والسلامة المهنية والبيئية يقوم في إطار اتفاقية أبرمها مع مكتب أجنبي مقيم ببريطانيا « Sigma Centre » بانجاز دورات تكوينية بتونس وبالخارج لمدة لا تتجاوز 30 يوما.

ويتولى المكتب البريطاني المذكور توفير برامج التدريس والمناهج الالكترونية والكتب المتعلقة بدورات التكوين كما يتولى تجديد رخص التكوين وتسجيل المتكويين وتنسيق اختبارات التقييم واستصدار شهادات ذات قيمة عالمية للناجحين. كما بينتم أنّ المكتب البريطاني المذكور يتقاضى في المقابل جزء من المداخل الراجعة للمكتب التونسي بعنوان كل دورة تكوين يتم خلاصه بالعملة الأجنبية. فطالتم على هذا الأساس معرفة النظام الجبائي بتونس وبريطانيا للمبالغ المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ النظام الجبائي للمبالغ الراجعة للمكتب البريطاني يضبط كما يلي:

I- في مادة الضرائب المباشرة

طبقا لأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس والمملكة المتحدة بتاريخ 15 ديسمبر 1982، لا تخضع المبالغ التي يدفعها مكتب الدراسات والتكوين في مجالات الصحة والسلامة المهنية والبيئية لفائدة المكتب البريطاني المذكور مقابل متابعة وتنسيق الدورات التكوينية وتوفير برامج التدريس وإصدار الشهادات للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبارها لم تدفع مقابل أتاوات كما تم تعريفها بالفصل 12 من الاتفاقية المذكورة، وذلك بصرف النظر إن كانت مدفوعة بالدينار التونسي أو بالعملة الأجنبية.

ويستوجب عدم إخضاع المبالغ المذكورة للضريبة بتونس إداء المكتب المنتفع بالمبالغ بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة ببريطانيا.

كما يستوجب تحويل المبالغ المعفاة، الإستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من قبل المصالح الجبائية المختصة.

مع العلم أنّ المكتب البريطاني المذكور يبقى خاضعا للضرائب ببريطانيا طبقا لأحكام التشريع المعمول به بهذا البلد.

II- في مادة الأداء على القيمة المضافة

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% المبالغ المدفوعة للمكتب البريطاني مقابل الخدمات المبينة أعلاه باعتبارها خدمات مستعملة بالبلاد التونسية وذلك طبقا لأحكام الفصول 1 و3 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

هذا ويتعين على حريفكم خصم كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة المستوجب على المبالغ المتعلقة بالخدمات المسداة من قبل المكتب البريطاني وذلك طبقا لأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة. ويكون هذا الخصم تحرريا من دفع الأداء المذكور بالنسبة إلى المكتب البريطاني.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه



والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي